

Distr.: Limited
27 January 2010
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

اللجنة الاستشارية

الدورة الرابعة

٢٥-٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠

البند ٣(ب) من جدول الأعمال

تنفيذ الفرعين "ثالثاً" و"رابعاً" من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان

١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧:

جدول الأعمال وبرنامج العمل السنوي، بما في ذلك الأولويات الجديدة

السيد خوسيه أنطونيو بينغوا كايو، السيد شيكيو تشن، السيدة شينسونغ شونغ،
السيد إمانويل ديكو، السيد هيكتور فيليبي فيكس فييرو، السيد وولفغانغ ستيفان هايتر،
السيد لطيف حسينوف، السيد فلاديمير كارتاشكين، السيد شيغيكي ساكاموتو، السيد
ديروجلال سيتولسينغ، السيدة منى ذو الفقار: مشروع توصية

.../٤

حقوق الإنسان للمسنين

إن اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان،

إذ تشير إلى خطة عمل فيينا الدولية للشيخوخة (١٩٨٢)، ومبادئ الأمم المتحدة
المتعلقة بكبار السن (١٩٩١)، وخطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة (٢٠٠٢)،
وإلى قراري الجمعية العامة رقم ٩١/٤٦ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١
ورقم ١٤٠/٦٤ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، وتقرير الأمين العام عن
متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة^(١)، وتقرير اجتماع فريق الخبراء المعني بحقوق
كبار السن الذي نظّمته شعبة السياسات والتنمية في الميدان الاجتماعي التابعة

(١) الوثيقة A/64/127.

لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمم المتحدة، والمعقود في بون بألمانيا في الفترة من ٥ إلى ٧ أيار/مايو ٢٠٠٩^(٢)،

وإذ تضع في اعتبارها أن السكان المسنين يمثلون أسرع قطاعات المجتمع نمواً في كل من البلدان النامية والبلدان المتقدمة،

وإذ تلاحظ أن الملايين من المسنين في شتى أصقاع العالم يعانون من المعاملة غير المتساوية أو من إنكار حقوقهم الأساسية، ويتجسد ذلك الحرمان بوجه خاص في ما يواجهونه من فقر مزمن، وبطالة، وعنف وإيذاء، وفرص محدودة للوصول إلى العدالة، وانعدام المشاركة في الحياة الاجتماعية والسياسية، فضلاً عن إقصائهم من برامج مكافحة الأمراض أو المساعدة في حالات الكوارث،

وإذ تدرك أن أثر مثل هذه المعاملة على المسنين يختلف حسب نوع الجنس، والموقع الجغرافي، والمركز الاجتماعي - الاقتصادي، والقدرات البدنية والعقلية،

وإذ تدرك كذلك أن النساء يعشن أكثر من الرجال وأن المسنات أكثر عرضة للفقر وأكثر تعرضاً للإيذاء والعنف، وبالتالي فهن بحاجة إلى رعاية خاصة،

وإذ تسلم بما تبذله الحكومات، ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية، بما فيها الأمم المتحدة، من جهود من أجل حماية حقوق الإنسان للمسنين على الصعيد المحلي والإقليمي والدولي،

وإذ تؤكد من جديد أن حقوق الإنسان للمسنين ينبغي أن تُتناول في إطار كافة الآليات المعنية برصد وإعمال حقوق الإنسان، بما في ذلك هيئات رصد تنفيذ المعاهدات التابعة للأمم المتحدة وعملية الاستعراض الدوري الشامل،

وإذ هي مقتنعة بضرورة إنشاء آلية ذات فعالية أكبر لحماية حقوق المسنين، وذلك على شكل صك دولي،

وإذ ترحب بورقة العمل المقدمة من السيدة شنسونغ شونغ إلى اللجنة الاستشارية لحقوق الإنسان المعنونة "الحاجة إلى الأخذ بنهج يقوم على أساس حقوق الإنسان وإلى إنشاء آلية فعالة في إطار الأمم المتحدة من أجل حقوق الإنسان للمسنين"^(٣)،

وإذ تضع في اعتبارها الدور الذي تؤديه اللجنة الاستشارية في تقديم المقترحات المتعلقة بالبحوث، ضمن نطاق العمل الذي يحدده مجلس حقوق الإنسان، كي ينظر فيها

(٢) يمكن الاطلاع عليه على العنوان التالي: www.un.org/esa/scocdev/ageing/.

(٣) الوثيقة A/HRC/AC/4/CRP.1.

المجلس ويوافق عليها، وذلك على النحو الوارد في قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧^(٤)،

١- تعرب عن أملها في أن ينظر مجلس حقوق الإنسان في إسناد اللجنة الاستشارية مهمة إعداد دراسة عن تطبيق صكوك الأمم المتحدة القائمة في مجال حقوق الإنسان على المسنين، وعن الثغرات الممكنة في الإطار القانوني الحالي.

(٤) المرفق، الجزء الثالث، الفرع "جيم"، الفقرة ٧٧.